

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

بيعها و عتقت بموته أو بتنجزه لعتقها الباب الرابع عشر باب الوقف .
من حبس ملكه في سبيل ا□ صار محبسا و له أن يجعل غلاته لأي مصرف شاء مما فيه قرابة
وللمتولي عليه أن يأكل بالمعروف منه وللواقف أن يجعل نفسه في وقفه كسائر المسلمين